

طلب إعادة تخصيص معاش تقاعدي
لزوجة المتقاعد

المستند المطلوب	معلومات إضافية
إقرار من مستفيد لزوجة المتقاعد.	نموذج (ت ٨) صادر عن الدائرة وموقع من المستفيدة ومُصادق على صحة توقيع المستفيدة من قبل مختار المحلة.
حركة دخول وخروج من الأمن العام اللبناني لزوجة المتقاعد.	من تاريخ ١٩٩٥/٠١/٠١ لغاية تاريخ تقديم الطلب، بالإضافة إلى صورة عن جوازات السفر وعن تأشيرات الدخول.
طلب توظيف معاش لزوجة المتقاعد.	على أن يكون الحساب منفرد وأن يكون اسم المستفيدة وتوقيعها واضحين على طلب التوظيف.
صورة طبق الأصل عن وثيقة زواج المتقاعد.	<u>للزوجة غير الأولى فقط</u> في حال حصول الزواج في لبنان: يجب أن تكون الوثيقة منقذة في دوائر النفوس. في حال حصول الزواج خارج لبنان: يجب أن تكون الوثيقة صادرة عن السلطات المختصة في الخارج ومصدقة من السفارة أو القنصلية اللبنانية في البلد الذي صدرت الوثيقة عنه ومن وزارة الخارجية والمغتربين في لبنان.
<ul style="list-style-type: none"> - صورة طبق الأصل عن "قرار التجنيس" الصادر عن وزارة الداخلية والبلديات. - صورة طبق الأصل عن وثيقة زواج المتقاعد منقذة في دوائر النفوس. - نسخة أصلية عن إخراج القيد العائلي للمتقاعد لا يزيد تاريخ إصداره عن ثلاثة أشهر، يُذكر فيه اسم الزوجة الأجنبية ضمن أفراد العائلة. 	في حال اكتساب زوجة المتقاعد الأجنبية الجنسية اللبنانية. (لا يحق للزوجة الأجنبية الاستفادة من المعاش التقاعدي إلا من تاريخ اكتسابها الجنسية اللبنانية).
إفادة أرباح وخسائر من مديرية الواردات في وزارة المالية وإفادة بعدم توزيع أرباح الشركة، أو تقرير درس التوقف عن العمل الصادر عن المالية المختصة.	في حال كانت الزوجة صاحبة مهنة أو تملك مؤسسة فردية أو تملك أسهم أو حصص في شركة.
إفادة ترك عمل أصلية صادرة عن صاحب العمل باليوم والشهر والسنة لزوجة المتقاعد.	في حال كانت زوجة المتقاعد قد تعاطت سابقاً عملاً مأجوراً.
إفادة من النقابة بالإيرادات التي تحققت الزوجة، أو بالمعاش التقاعدي الذي تتقاضاه من النقابة، بالإضافة إلى تصاريح الدخل السنوية لزوجة المتقاعد المقدمة إلى وزارة المالية.	في حال كانت زوجة المتقاعد منتسبة إلى إحدى النقابات.

<p>في حال تعاطي الزوجة عملاً مأجوراً أو تحقيقها دخلاً أياً كان نوعه أو مصدره (راتب أو معاش تقاعدي أو مخصصات أو حصة من أرباح...)، وذلك من أجل تخصيص الفرق بين ما تتقاضاه وحصلتها من معاش زوجها التقاعدي.</p>	<p>إفادة بالراتب أو المعاش التقاعدي الذي تتقاضاه زوجة المتقاعد أو إفادة بالدخل الذي تحققه.</p>
<p>في حال كانت زوجة المتقاعد مقيمة خارج الأراضي اللبنانية أو تملك جنسية أجنبية.</p>	<p>إفادات أصلية من السلطات المختصة في البلد الأجنبي موقعة رسمياً ومصدقة من قبل السفارة أو القنصلية اللبنانية في الخارج ومن قبل وزارة الخارجية والمغتربين في لبنان:</p> <ul style="list-style-type: none"> - أن المستفيدة غير متزوجة في البلد الأجنبي (في بعض الحالات). - أن المستفيدة لا تتعاطى أي عمل مأجور ولا تمارس أية مهنة حرة، ولا تملك أية مؤسسة وليست شريكة في أية شركة، وليس لها أي دخل خاص في البلد الأجنبي، وفي حال تعاطيها أي عملاً مأجوراً مهما كان نوعه، يُطلب تأمين إفادة رسمية من المرجع المختص بقيمة الإيرادات السنوية المحققة. - أن المستفيدة لا تتقاضى أي معاش أو أي تعويض أو ما شابه من السلطات الرسمية أو من أية جهة كانت في البلد الأجنبي، وفي حال تقاضي الزوجة أية مبالغ، يُطلب تأمين إفادة رسمية من المرجع المختص بقيمة المبالغ الشهرية المقبوضة.

ملاحظة:

يمكن طلب مستندات إضافية بحسب كل حالة في حال ارتأت الإدارة ذلك.